[238] 12 - نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الوضوء نصف الايمان (1). بيان: لعل المعنى أنه نصف الصلاة لشدة مدخليته في صحتها، وقد سمى الله الصلاة إيمانا (2) في قوله سبحانه " وما كان الله ليضيع إيمانكم " كما مر (3). 13 - المحاسن: عن عبد العظيم الحسني قال: قال أبو جعفر عليه السلام: لا صلاة إلا بطهور. أقول: سيأتي بعض العلل في باب علل الصلاة.

_____ (1) نوادر الراوندي: 40. (2) أقول: بل الظاهر أن المراد بالايمان هو تصديق النبي صلى الله عليه وآله عند تحويل القبلة حيث كان صعبا عليهم لكونه متضمنا لتخطئة قبلتهم الاولى ولذلك ارتد بعض المسلمين حينذاك كما قال عزوجل في صدر الاية " سيقول السفهاء ما وليهم عن قبلتهم التى كانوا عليها " إلى قوله " وما جعلنا القبلة التى كنت عليها الا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وان كانت لكبيرة الا على الذين هدى الله ". (3) راجع باب تحول القبلة ج 19 ص 195 - 202 من هذه الطبعة الحديثة، و الاية في سورة البقرة: 143.

_____